

- ١ - تقرير الفصل المتعلّق بجزء جلمرت من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تشرذم اعلان سمع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة (٧) ؛
- ٢ - تلك من جملة حل شعب جزر جلمرت ، ففر الطايل للتصوف ، في تقرير العصر والاستقلال بما يترتب من اعلان سمع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة ؛
- ٣ - تصرّب عن الاتّهاب في ان يهدى المئير الشعوري الى استقلال جزر جلمرت ولقد اعلان ، وأن يحترم الدستور الذي سرّكّل طبعه المحتوى والصالح العام للطائفة المهاجرة ؛
- ٤ - ترجوا ان تتمدّ خطوات نحو تقويم الصادر الظلم ، وأن تواصل الدولة الادارّة بالادارة الاستعانتيوكالات الشخصية وغيرها من مؤسسات منظورة باسم الشهداء في تنمية اصحاب الظلم وتنوّره ؛
- ٥ - ترجو من اللجنة الخاصة ان تواصل النّاس افضل الطرق والوسائل لتفيد اعلان فيما يتعلّق جزر جلمرت بما في ذلك امكانية ايهام بعض زمرة اخرى الى الظلم ، بالتشاور مع الدولة الثالثة بالادارة ، وأن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين تقريراً من تشرذم هذا التّيار .

الجلدة الخامسة
٨٣
٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧

مسألة ساميوا الأمريكية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة ساميوا الأمريكية ،

وقد درست الصّلين التي تتعلّق بال الموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تشرذم اعلان سمع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة (٨) ،
واذ تشير الى قرارها ١٥١ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٦
والتي تضمن اعلان سمع الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة ، والى سائر قرارات وبيانات باسم
الشهداء المتعلقة بساموا الأمريكية ،

(٧) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الطّبعـن رقم ٢٣ (A/32/23/Rev.1) الفصل التاسع عشر .

(٨) المرجع نفسه ، المجلد الاول ، الفصل الثالث ، والمبند الثالث ، الفصل الخامس والعشرون .

وأن تأخذ بعض الإهتمام ببيان الدولة الثالثة بالادارة المتعلقة بالتطورات في ممارسة
الاستكشاف (٣٣)،

وأن تتيح الحاجة إلى حتى يتحقق ذلك نمو التأثير الشامل للإعلان فيما يعم سائرها إلا مركبة،
وأن لا تغرب عن باليها النتائج التي تحقق نتيجة لزيارة الممثليات الرئاسية السابقة
المؤدية إلى الإقليم غير الخدمية بالحكم الذاتي، ، وأن تكون الإذن اكتفاءها بأن إثبات مثل هذه
الممثليات أمر ضروري لتأمين الحصول على معلومات كافية وساحرة لها يتعلّق بالاعمال الصادقة في تلك
الإقليم وآراء بعضها ووفياتها وأماكنها يمكن جرّتها في المستكشف،

وأن تدرك أن ساميلاً إلا مركبة وبهجة التي استثار الإهمان العدد في الإهتمام بها وتحقيقه
بعضها على ملوك الأهداف المتخصوص طبعها في نطاق الإهمان العدد وفي الإعلان،

وأن تدرك الظروف الخاصة التي تكتف ساميلاً إلا مركبة من حيث الموقع الجغرافي والإهمان، والإعصارية، ، وأن تدرك على ضيقه الإقليم، على سبيل الإطلاق، ، بتخفيض اكتفاءها ببيان
من اكتفاءها على الاستفادة الاقتصادية المعرفية للتسليات،

١ - على الفصل التعليق ساميلاً إلا مركبة من تطوير النجاعة السائية الصناعية بحاله عليه
الإعلان من الاستقلال للمدنان والشعوب المستعمرة (١٠)،

٢ - تدرك من جديد حق فحص ساميلاً إلا مركبة، غير القابل للتعزف، في تطوير التصدير
والاستقلال ولذا لعلن من الاستقلال للمدنان والشعوب المستعمرة؛

٣ - تدرك من جديد اكتفاءها بأن حائل التجم الإلزامي والموقع الجغرافي وتحدد وفقاً
السواري لا ينتهي أن تذهب، بائي حال من الإهتمام، باختصار تفعيل الإعلان فيما يعم ساميلاً إلا مركبة؛

٤ - تبيّن بحكومة الولايات العدد (الإهتمام)، بوضعيتها الدولة الثالثة بالادارة، أن
تحدد، بالتشاور مع سطلي الشعب العثماني بحرية، الى مواصلة احتلال جميع المخطوطات الازمة
للسماح تفعيل الأهداف السنية في الإعلان تحملها تاماً وصريحاً فيما يخص الإقليم،

٥ - تحث الدولة الثالثة بالادارة على مواصلة جهودها الرامية الى بيان استثمار تطلع
حكومة فحص الإقليم ودورته في حكمة الإقليم وادارته وبيان صوابها كل المدون،

(٩) المرجع نفسه، الدولة الثالثة والثلاثون، اللجنة الرابعة، الجلسة السابعة عشرة، الفترات ٢ - ٥٠ .

(١٠) المرجع نفسه، الدولة الثالثة والثلاثون، الطعن رقم ٧٣ (A/32/23/Rev.1) الفصل الثاني والعشرون.

- ٦ - تجيز الدولة الثالثة بالادارة على الاستهار في تشجيع اقامة وشق العلات
والتعاون بين الاقليم والمجتمعات الجزرية المجاورة ؛
- ٧ - تجيز بالدولة الثالثة بالادارة ان تجيز جمع المخطوطات السكك لتنمية الصناع
ساموا الأمريكية ، وأن تضع مراجع ملحوظة لسماحة الاقليم ل incenting التصادر ؛
- ٨ - تجيز بالموارد الاجنبية الذي يملكه الدولة الثالثة بالادارة ازاء استغلال بعثات
الام المتحدة الزائرة ، وترجو من رئيس اللجنة الخاصة مواصلة مشاورات يقصد اليها بعثة من هذا
البيل الى الاقليم ؛
- ٩ - تجيز الدولة الثالثة بالادارة ان تجيز ، بالتعاون مع حكومة ساموا الأمريكية ،
الى صيانة وتحفيز الاقليم ، خير القابل للصرف ، في التفعيل موارده الطبيعية ، وذلك باحتفاظ
التدابير الفعالة التي تضمن حقوق الشعب في احراق تلك الموارد الطبيعية والصرف فيها ، وهي
تشتت وموصلة سيطرته على تسييرها في المستقل ؛
- ١٠ - ترجو من الدولة الثالثة بالادارة ان توافق الاستعانت بالوكالات المتخصصة وغيرها
من مؤسسات مطبوعة الام المتحدة في محاسبة التقدم في جمع لطارات الصيادة الوطنية في ساموا
الامريكية ؛
- ١١ - ترجو من اللجنة الخاصة ان توافق البحث عن افضل الطرق والوسائل لتنفيذ
الاطلاق فيما يخص ساموا الأمريكية ، بما في ذلك امكانية ايجاد بعثة زائرة ، بالتعاون مع الدولة
الثالثة بالادارة وولنا لرئاسيات شعب الاقليم ، وان تقدم الى الجنة العامة في دوريها الثالثة
والثلاثين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العا
٨٣
٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧

٢٥/٣٢ - حالة جون سليمان

ان الجنة العامة ،
وقد نظرت في سالة جون سليمان ،
وقد درست الفصل المتعلق بال الموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنوية بحالة تنفيذ اعمالان
شح الاستقلال للميلان والشعوب المستمرة (١١) ،
وقد استمعت الى سان الدولة الثالثة بالادارة (١٢) ،

(١١) المرجع نفسه ، الفصل السادس عشر .

(١٢) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والثلاثين ، اللجنة الرابعة ، الجلسة الثانية عشرة ،
الفترة ١٢ - ٢١ .